الجلسة الثامنة والستون بعد المائة

- **التاريخ** : الثلاثاء فاتح ربيع الثاني 1421 (2000/07/04)
- **الرئاسة** : السيد احمد القادري الخليفة الثالث لرئيس مجلس المستشارين .
- **التوقيت** : ثلاث ساعات و5 دقائق ابتداء من الساعة الثانية و50 دقيقة بعد الزوال .
- **جدول الأعمال** : الأسئلة الشفهية .

❖❖❖

رئيس الجلسة السيد أحمد القادري :

بسم الله الرحمن الرحيم،

والصلاة والسلام على السيد المرسلين،

افتتح الجلسة

السادة الوزراء،

السادة المستشارين،

عملا بأحكام الفصل 56 من الدستور ووفقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس المستشارين، يخصص المجلس هذه الجلسة لاسئلة السادة المستشارين وجوبة الحكومة عليها، وقبل الشروع في تناول الاسئلة الشفهية المدرجة في جدول الاعمال أعطي الكلمة للسيد الامين ليطلع المجلس على مالجد من المراسلات .

المستشارالسيد أحمد احصايني أمين المجلس :

شكرا السيد الرئيس،

النصوص التشريعية التي توصلت بها الرئاسة للاعلان عنها فيما يلي :

1 - مشروع قانون رقم 19.00 يتعلق بتاريخ افتتاح واختتام السنوات المحاسبية لبعض المؤسسات العامة .

2 - مشروع قانون رقم 21.00 يتعلق بتاريخ افتتاح وتاريخ اختتام السنوات المحاسبية للجامعات .

3 - مشروع قانون رقم 26.00 يقضي بتغيير الظهير الشريف رقم 25 - 69 - 1 الصادر 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969) بمثابة ميثاق الاستثمارات الفلاحية .

4 - توصلت رئاسة المجلس بقرار المجلس الدستوري رقم 2000 - 405 بتاريخ 29 يونيو 2000 . وفيما يلي نص هذا القرار :

«باسم جلالة الملك حفظه الله، المجلس الدستوري بعد اطلاعه على احكام المادتين 106 و107 المعدلتين من النظام الداخلي لمجلس المستشارين المحالتين إليه رفقة كتاب السيد رئيس مجلس المستشارين المسجل بالامانة العامة للمجلس الدستوري في 22 يونيو 2000 وذلك لفحص دستوريتهما عملا بمقتضيات الفصلين 44 و81 من الدستور وبناء على الدستور، خصوصا الفصول 38 و44 و81 منه .

«وبناء على القانون التنظيمي رقم 29 - 93 المتعلق بالمجلس الدستوري كما وقع تغييره وتتميمه . خصوصا الفقرة الثانية من المادة من المادة 21 منه .

«وبناء على القانون التنظيمي رقم 32 - 97 المتعلق بمجلس المستشارين، خصوصا المادة 3 منه ومراعاة لمضمون القرار رقم 228 الصادر عن المجلس الدستوري في شأن عدم مطابقة بعض موادا النظام الداخلي لمجلس المستشارين للدستور .

«وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمداولة طبقا القانون في شأن عدم صلاحية المادتين 106 و107 المعدلتين من النظام الداخلي لمجلس المستشارين لسن أحكام يرجع الاختصاص فيها إلى قانون التنظيمي .

«حيث ان الفصل 38 من الدستور ينص في فقرته الثانية على أن اعضاء مجلس المستشارين ينتخبون لمدة 9 سنوات وأن ثلث هذا المجلس يتجدد كل 3 سنوات وأن المقاعد التي تكون محل التجديدين الاول والثاني تعين بالقرعة وان طريقة إجراء هذه القرعة من المواد التي يحددها القانون التنظيمي .

«وحيث إن لان كان تحديد طريقة إجراء القرعة للتجديدين الاول والثاني لأعضاء مجلس المستشارين يتعلق بالدرجة الأولى باستمرارية مؤسسة من المؤسسات الدستورية، دون غيرها، فإن تضيفه ضمن مواد القانون التنظيمي يجعل منه وبناء على القانون التنظيمي رقم 93.29 المتعلق بالمجلس الدستوري كما وقع بتغييره وتتميمه، خصوصا الفقرة الثانية من المادة 21 منه .

«وبناء على القانون التنظيمي رقم 97.32 المتعلق بمجلس المستشارين، خصوصا المادة 3 منه ومراعاة لمضمون القرار رقم 228 الصادر عن المجلس الدستوري في شأن عدم مطابقة بعض مواد النظام الداخلي لمجلس المستشارين للدستور .

«وبعد الاستماع إلى تقرير العضو والمداولة طبق القانون في شأن عدم صلاحية المادتين 106 - 107 المعدلتين من النظام الداخلي لمجلس المستشارين لسن أحكام يرجع الاختصاص فيها إلى قانون التنظيمي .

«حيث ان الفصل 38 من الدستور ينص في فقرته الثانية على أن أعضاء مجلس المستشارين ينتخبون لمدة 9 سنوات وأن ثلث هذا المجلس يتجدد كل 3 سنوات وأن المقاعد التي تكون محل التجديدين الاول والثاني تعين بالقرعة وان طريقة إجراء هذه القرعة من المواد التي يحددها القانون التنظيمي .

«وحيث إنه لان كان تحديد طريقة إجراء القرعة للتجديدين الاول والثاني لاعضاء مجلس المستشارين يتعلق بالدرجة الاولى باستمرارية مؤسسة من المؤسسات الدستورية، دون غيرها، فإن تضيفه ضمن مواد القانون التنظيمي يجعل منه أمرا يهم التوازن والسير العاملين للبنية الدستورية بأكملها ولايجوز بالتالي اعتباره ضمن مجال السير الداخلي لمؤسسة من المؤسسات،

«وحيث انه استعمالا لاحكام الفصل 38 من الدستور، نص القانون التنظيمي رقم 97.32 المتعلق بمجلس المستشارين على انه بغرض اجراء القرعة المذكورة يتم تقسيم أعضاء مجلس المستشارين إلى 6 مجموعات، تضم كل منها مكونا من مكونات المجلس، الاولى تضم ممثلي الجماعات المحلية، والثانية ممثلي المنتخبين في غرف الفلاحة، والثالثة ممثلي المنتخبين في غرف التجارة والصناعة والخدمات والرابعة ممثلي المنتخبين في غرف الصناعة التقليدية والخامسة ممثلي المنتخبين في الصيد البحري، والسادسة ممثلي الهيئة الناخبة للممثلي المأجورين .

«وانه يصبح بالقرعة في صلب كل مجموعة الثلث المزمع تجديده، وان طريقة اجراء القرعة يعمل بها بالنسبة للتجديد الاول والثاني لاعضاء مجلس المستشارين على أ سحب القرعة خلال التجديد الثاني يجب ان لا يشمل المستشارين المنتخبين خلال التجديد الاول وان التنظيم القرعة يكون بمبادرة من مكتب المجلس المذكور،

«وحيث ان تعديل المادتين من المسطرة 106 و107 من النظام الداخلي لمجلس المستشارين المعرض على نظر مجلس الدستوري ينص على انه بغرض اجراء القرعة المنصوص عليها في الفصل 38 من الدستور، يتم تقسيم اعضاء مجلس المستشارين إلى 6 مجموعات تضم كلا منها ممثلي هيئة من الهيآت الناخبة لاعضاء المجلس المذكورالاولى تخصص لممثلي الجماعات المحلية والثانية لممثلي المنتخبين في الغرف الفلاحة والثالثة لممثلي المنتخبين في غرف التجارة والصناعة والخدمات والرابعة لممثلي المنتخبين في غرف الصناعة التقيدية والخامسة لممثلي المنتخبين في غرف الصيد البحري والسادسة للمثلي الهيئة الناخبة لممثلي المأجورين وان اعضاء كل من المجموعات الخمس الاولى يوزعون على اساس انتماهم إلى جهات معينة من المملكة، إلى ثلاث لوائح متساوية العدد وانه خلال القرعة تسحب بالنسبة لكل من المجموعات الخمسة الاولى اللائحة التي ستكون موضوع التجديد .

«وحيث انه يبين من تحليل المضمون للمادتين 106 107 المعدلتين من النظام الداخلي لمجلس المستشارين ومن مقارنة مع محتوى المادة 3 من القانون التنظيمي رقم 32-97 المومإ اليه اعلاهالمتعلق بطريقة اجراء القرعة المشار اليها ان الامر لايتعلق بمجرد نقل احكام من القانون التنظيمي إلى المادتين 106 و107 المذكورتين، بل يوجد خلاف بين النص التنظيمي والاحكام المعروضة على نظر مجلس الدستوري في هذه الاخيرة، من جهة أولى وإن كانت تشير إلى انها تتعلق بالتجديد الاول والثاني فانه يستنتج من مضمونها ان القرعة المنصوص عليها في الفصل 38 من الدستور ستشمل، سواء عند التجديد الاول والثاني، مجموع اعضاء مجلس المستشارين ولا تستثني عند التجديد الثاني المستشارين المنتخبين خلال التجديد الاول للمجلس، وفق ما ينص عليه القانون التنظيمي.

«وهي من جهة ثانية عندما حددت ضمن كل من المجموعات الخمس الكتل الثلاث من الجهات التي ستعرض على القرعة للتجديدين الاول والثاني فانها تكون قد سنت بالتبعية القواعد المحددة للطريقة التي ستجرى بها التجديدات الالحقة لاعضاء مجلس المستشارين، من

حيث أنها ستكون بالتناوب بين جهات المملكة ووفق تصنيف وترتيب الجهات على ما تم تدوينه في اللوائح . في حين أن القانون التنظيمي رقم 97-32 المشار اليه اعلاه لايتضمن أي أحكام تتعلق بطريقة تجديده، باستثناء ماورد في مادته 3 بصدد التجديدين الاول والثاني .

«وهي من جهة ثالثة عندما تستثني ممثلي الهيآت الناخبة لممثلي المأجورين من عملية التقسيم إلى لوائح فإنها تكون قد نصت على طريقتين مختلفتين لاجراء القرعة الاولى تسرى على ممثلي الهيآت الناخبة لممثلي المأجورين والثانية على باقي أعضاء مجلس المستشارين في حين انه لاوجود لهذا التمييزفي القانون التنظيمي .

«وحيث بالاضافة إلى ماسبق عرضه فإن اللوائح التي نتجت عن توزيع كل من مجموعات الخمس الاولى لاتبقى متساوية العدد وصالحة للتجديدين الثاني وكذا الثالث الا في حالة استقرار عدد الجهات وعدد الاعضاء مجلس المستشارين المخصص لكل جهة وعدد اعضاء المجلس الاجمالي وهي معطيات يحددها القانون التنظيمي في مادته الثانية وكذا قوانين اخرى ويختص بوضعها المؤسسة البرلمانية بمجلسيها وفق الشروط وحسب المسطرة المنصوص عليها في الدستور.

«وحيث أنه يستخلص مماسبق ان التعديل المعروض على نظرا المجلس الدستوري يتمم محتوى المادة 3 من القانون التنظيمي رقم 97-32 المومإ إليه اعلاه ويغيره ثارة أخرى وهو بدلك يخول للقانون الداخلي لمجلس المستشارين الحق في سن مادة تنظيمية في تحديد طريقة إجراء القرعة للتجديد من الاول والثاني لاعضاء هذا المجلس . في حين ان مهمة النظام الداخلي تنحصر اساسا في تنظيم السير الداخلي للمؤسسة البرلمانية وطرق التداول داخلها .

«وحيث ان الدستور أوكل ضمن احكام فقرته الثانية من فصله 38 المذكور مهمة تحديد طريقة إجراء القرعة إلى قانون تنظيمي، وحده، دون سواه من النصوص القانونية الاخرى، وان القانون التنظيمي رقم 97-32 المومإ إليه اعلاه عندما حدد طريقة إجراء القرعة لم يسند إلى المجلس المستشارين مهمة إتمام أحكامه، وما كان ذلك بإمكانه قانونا، بل اكتفى بتكليف مكتب المجلس بتنظيم القرعة حسب الطريقة الواردة في مادته الثالثة المذكورة .

«وحيث انه يستخلص مما سلف ان مجلس المستشارين قد تجاوز اختصاصاته عندما سن ضمن نظامه الداخلي مادة خصصها للقانون التنظيمي .

«لهذه الاسباب :

1. يصرح بأن أحكام المادتين 106 و107 المعدلتين من النظام الداخلي لمجلس المستشارين غير مطابقة للدستور .
2. يأمر بنشر قراره هذا في الجريدة الرسمية وتبليغ نسخة منه إلى السيد رئيس مجلس المستشارين .

«وصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الاربعاء 5 ربيع الاول 1421 (28 يونيو 2000)

الامضاء : أعضاء المجلس الدستوري ».

ـ عدد الاسئلة الشفوية والكتابية التي توصلت بها مجلس المستشارين من 27 يونيه إلى 4 يوليوز سنة 2000

ـ عدد الاسئلة الشفوية 4، عدد الاسئلة الكتابية 5 .

كما توصلت رئاسة المجلس ببيان صادرهن المجلس الوطني العراقي موجه إلى جميع البرلمانات العربية والدولية يناشدهم فيها العمل على فتح الاجواء امام الطيران المدني من وإلى العراق ويعرض البيان كذلك الاضرار الجسيمة التي لحقت بالمرافق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والصحية من جراء الحصار المضروب على الشعب العراق ويعرض البيان كدلك الاضرار الجسيمة التي لحقت بالمرافق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والصحية من جراء الحصار المضروب على الشعب العراقي .

كما توصلت رئاسة المجلس بطلب إحاطة المجلس علما بقضية طارئة من فريق الحركة الشعبية تتعلق بإجراء أو عطلت .

كما توصلت رئاسة المجلس بطلب احاطة المجلس علما من فريق الحركة الوطنية للوحدة والتضامن بدون موضوع .

وشكرا السيد الرئيس .

السيد المستشار احمد القادري رئيس الجلسة :

أحيط المجلس علما أن مقتضيات الفصل 128 من النظام الداخلي تعطي الحق لرئيس الفريق أن يتقدم شخصيا بطلب الاحاطة، وأن يستغرق طلب الاحاطة 3 دقائق، ففي هذا الاطار هناك طلب توصلت به الرئاسة يتعلق فريق الحركة الشعبية فريق الاصالة وهذا الطلب يرمي إلى قراءة الفصول المتعلقة بتجديد الثلث، أعتقد في إطار تسامح الرئاسة لن تدخل في مفهوم المادة 128 من النظام الداخلي، وتعطي الكمة للسيد رئيس فريق الحركة الشعبية لتقديم طلب الاحاطة في دقائق، لكم الكمة السيد المستشار، السيد الجوهرى رئيس الفريق لكم الكلمة . المستشار السيد محمد الجوهري:

شكرا السيد الرئيس،

موضوع الاحاطة لا يتعلق بقراءة نص ولا بتفسيره ولا بتأويله، موضوع الاحاطة يتعلق بقرار المكتب بتعيين الثلاثاء المقبل 11 يوليوز 2000 الاجراء التجديد الاول طبقا لمجلس المستشارين طبقا للمادة 38 من الدستور، لو لم يصدر البلاغ وبلغ إلى العموم لما تدخلنا هذا التدخل، تدخلنا فقط للتوضيح، باش نوضح للناس، لانه هذه المسألة موضوع تجديد الثلث أثارزوبعة منذ 40 يوما في الصحافة وفي الاقوال وفي المجالس الخاصة وفي المجالس العامة . استمعنا قبل قليل القرار المجلس الدستوري الموقر، وطبعا نعتبر كل ما يصدر باسم جلالة الملك هو عنوان للعدالة وعنوان للديمقراطية .

وفي هذا الاطار ايضا نخبر ان مكتب المجلس برمج وقرر ان القرعة تجري نهار 11 بينما لجنة العدل والتشريع والوظيفة العمومية وحقوق الانسان برمجت 2 مشارع... ديال المقترحات يتعلقين بتعديل القانون التنظيمي لجلسة اليوم في العشية من بعد هذه الجلسة .

ثانيا ان المشاورات مازال مانتهتشاي مابين الفرق، لان الموضوع ماشي عادي وماشي الفرق، لان الموضوع ماشي عادي وماشي تقليدي وماشي بسيط، المشاورات كاينة مابين الفرق، من جهة فرق الاغلبية، من جهة ثانية فرق المعارضة، من جهة ثالثة تصور الحكومة، من جهة رابعة وقبل كل شيء تصور وزعماء السياسيين خارج قبة البرلمان وخارج إطار مجلس المستشارين .

المشاورات والمذاكرات مازال مانتهت شاي، فقط الدستور يقول يبادر مكتب المجلس أي مامعنى يبادر، أنه هو الذي سيتخذ الخطوة الاولى، ولكن الكيفية نتفق عليها جميعا، كيفاش ندير، صندوق، 2، 1، ماكانديوشاي على التقسيم الثلاثي أو الجغرافي ولاكنديوي على شي احد بغى يبقى هنا بالزمن الدستور ولاشي حاجة من هذا القبيل أبدا، لكن نتكلم على الشفافية وتطبيق الديمقراطية تطبيقا حرفيا بشكل يضمن للجميع ان للعب ماكاين شاي ويقول للجميع أن مجلس المستشارين فيه مجلس العقلاء وفيه مجلس الناس اللي قادين على أشغالهم وقادين على مسؤوليتهم .

فإدن اذا كان المكتب حقيقة يقول أنه... الدستور يقول المكتب يبادر، لكن السيادة للمجلس، المجلس هو الدي انتخب المجلس ثم هذاك المكتب فيه تمثيلية الفرق وكاين فرق التي ليس لها تمثيلية داخل المكتب الآن ما ممثلة شاي، ومع ذلك احنا نقول ان امر خطير من هذا النوع يتخص مشاورات، وتيخص توافق، وتيخص كل شي يكون على بينة، مايكون حتى شي غموض إطلاقا لهذا، عملنا فقط هذه النقطة من أجل التوضيح، فلما كنعمل أمر خارج هذا النطاق اللي قلنا كنكون ضربنا المشروعية في العمق، كنكون سلبنا الاختصاصات ديال التشريع اللي معطية للجنة العدل والتشريع وقدامها مقترحات قدمتها الاغلبية ووقعت عليها وتطالب بإدراجها، وجاء فريقين محترمين للجنة العدل يوم الاربعاء الماضي وطلبوا إدراج المقترح، ودرج المقترح وسنناقشه هذه العشية والمجلس والمكتب يعني يبرمج القرعة يوم 11، شكرا السيد الرئيس .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار المحترم

أعتق طلب الاحاطة بلغت إلى المجلس، وكان يمكن ان تكون نقطة نظام على كل حال يجب أن نذكر أن الجواب للسؤال الذي طرحتموه جاء متضمنا في تدخلكم - المادة 3 من القانون التنظيمي تنص وجوبا على ان القرعة تتم خلال الدورة الاخيرة للسنة الثالثة، وان هذه الدورة محددة بالدستور وان المكتب اجتمع لتطبيق هذه المادة، وكذلك اجتمع المكتب لتطبيق مقتضيات المادة 104 التي تعطي للمكتب الحق في تعيين

شكرا للسيد المستشار المحترم .

الكلمة للسيد الوزير في اطار التعقيب .

السيد وزير النقل والملاحة التجارية :

شكرا السيد الرئيس المحترم،

كان بودي أن لاأدخل في هذه التفاصيل، ولكن بما أن السيد المستشار المحترم دخل فيها فسوف أجيبه نقطة، بنقطة .

أولا : فيما يخص النقد ديال المكتب، أريد أن أستشهد هنا بواحد المفهومة تقول أنه لاينتقد إلا من لايقول أي شي أو من لايفعل أي شي أو من لايساوي أي شيء، هو اللي ماكيكون شاي محطة ديال الانتقادات وبدلك أظن أن المؤسسات والمكاتب اللي كتعمل هي يعني دائما محطات الانتقاد، وهذا شيء إيجابي وهذه هي الدمقراطية في بلادنا، ثانيا أنا أعلم علم اليقين لماذا السيد المستشار المحترم حامل هذه الحملة على المكتب الوطني للسكك الحديدية، لاأريد أن أدخل في التفاصيل رغم ماقاله من أشياء غير حقيقة لماقال بأنني رفضت أن أتحاور داخل لجنة المالية حول الواقعة وهو يعلم عندما جاء وطلب نقطة نظام تصدي له جميع المستشارين وقالوا أنه كان خارج الموضوع، ويجب مناقشة القانون المالي وليست مناقشة أي أشياء أخرى خارجة عن القانون المالي، وبأن المناقشة فيما يخص المواضيع الدقيقة، يمكن أن نقوم بها داخل اللجان، وأنا مستعد كما قلت دائما أن أطرح هذه الاشكالية ولاأخاف منها لانني أكلم أن هذه الحادثتين هي حادثتين وقعتا من خطإ من أخطاء بشرية، بحيث أنني في عين المكان في القصر الكبير وعاينت أن الملتقى الطرقي والسكك الحديدية ماكانت عليها أية حاجة حسب المنظومات الدولية والقوانين الدولية التي تجعل باش نقول بأن القطارهو اللي كان يعني خاطيء، هناك علامات قف وهناك علامة أنظار وهناك أكثر من ذلك عقبة كبيرة اللي من أجل قطع ذلك المقطع .

ولذلك أظن أن الخطأ البشري كان وراء هذه الحادثة وأستشهد بالضحايا الذين زرتهم في مستشفى ابن سيناء وقالوا لي وهذه شهادة يعني أقولها وأتقلدبها أن قالوا لي بأن قالوا اللي الشيفور ها التران جاي وقف، قال هم لا،لا، غادي ندوز راه عندي الوقت ندوز، وداز في الوقت الذي كان يمر به القطار، وهذا القطار كيفاش غادي يدير، غادي... القطار راه ماشي حافلة كتمشي ب 10 ديال الكيلومتر، ايلا تمشي القطارب 10 ديال الكيلومتر غادي يخرج في الجرائد غدا يقول لك قطار بطيء مايتوصل شاي الناس إلى غير ذلك، هناك قوانين دولية ولوأنها قديمة كما يقول المستشار ولو ان القوانين قديمةهي قوانين تقنية معمول بها في جميع الدول، بحيث أن القوانين داخل المغرب محترمة والوزارة تسهر على احترام هذه القوانين وأؤكد مرة أخرى أن فيما يخص هذه الواقعة أنا رهن الاشارة لأجيب على جميع التساؤلات ديال السيد المستشار المحترم، ولكن أريد أن أجيب في بعنب فيه ثقة وفيه جويعني فيه الدم بارد من طرف المسشاين لأن المصلحة العامة تعلو فوق المصلحة الخاصة، شكرا السيد الرئيس .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد الوزير.

ننتقل الآن ال إذا سمحتم سننتقل بعد السؤال الاخير لوزارة النقل والملاحة إلى السيد وزير الاقتصاد والمالية للاسئلة التي مبرمجة في هذه الجلسة بعد ان حضر .

إذن السؤال الاخير في هذا القطاع ضرورة احداث خطوط جوية جديدة للمستشار المحترم السيد محمد بوكمزة .

السيد المستشار محمد بوكمزة :

شكرا السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

اخواني المستشارين،

اختي المستشارة المحترمة،

السيد الوزير المحترم،

مما لاجدال فيه أنه مع ازدياد الحركة الاقتصادية الوطنية داخليا وخارجيا، ونظرا للتقدم الملموس في استخدام وسائل النقل من طرف المواطنين أصبح من الضروري استعمال الخطوط الجوية بشكل حتمي حتى نتمكن من مسايرة التنمية محليا ودوليا وتجدر الاشارة أن المنطقة الشمالية لايحالفها الخط في طرف بديا قويا تساهم في تفعيل آليات

اقتصاد الوطني، وتقريب المسافات للمواطنين لقضاء مآربهم الادارية والشخصية، بمختلف الاقاليم والجهات اضافة إلى الموقع الاستراتيجي للمنطقة اصبح من الضروري احداث خطوط جوية داخلية جديدة تربط بين مطار الحسيمة بالرباط أو الدارالبيضاء عبر فاس وذلك وسط الاسبوع، علما ان الخطين الداخليين قد تمركز في آخر الاسبوع واللذان يربطان الحسيمة بالدارالبيضاء عبر تطوانوطنجة لايفيان بالغرض المنشود، لذا نرجو منكم السيد الوزير احداث هذا الخط المذكور في وسط الاسبوع لما له من اهمية اقتصادية واجتماعية، ومن جهة أخرى فان الجالية المغربية الموجودة باوربا، خصوصا ببلجيكا فإنهم يعانون المتاعب والمشاق عند عودتهم إلى وطنهم حيث لايتمكنون من الالتحاق ببلدهم مباشرة، إذ يلزمهم الامر التنقل من بلجيكا إلى هولندا وخاصة إلى مطار امستردام لركوب الطائرة وكذا عند العودة لابد من اخذ الطائرة خارج منطقة الحسيمة .

وبناءا على ذلك نرجو منكم إحداث خط دولي يربط الحسيمة ببروكسيل مباشرة ذهابا وإيابا مساهمة منكم في تحقيق الصعوبات التي يعاني منها إخواننا القاطنين بالخارج .

واخيرا السيد الوزير المحترم ماهي الاجراءات المستعجلة التي تنوي وزارتكم القيام بها في فتح خطوط جديدة ؟ وشكرا .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار، الكلمة للسيد وزير النقل المحترم .

السيد وزير النقل والملاحة التجارية :

السيد الرئيس المحترم،

السيدة والسادة المستشارين المحترمين جوابا على السؤال الشفوي الذي تقدم به المستشار المحترم، يشرفني أن أحيط المجلس الموقر علما بأننا نولي اهمية قصوى لتنمية وتطوير النقل الجوي داخل البلاد وخارجها، اما فيما يتعلق بتنشيط النقل الجوي بالمناطق الشمالية وخاصة في مدينة الحسيمة فان شركة الخطوط الملكية المغربية تركز مجهوداتها على مدينة الحسيمة التي تعد من بوابة الاقاليم الشرقية وهكذا فان مدينة الحسيمة يتم ربطها بمدينة الدارالبيضاء بواسطة رحلتين في الاسبوع على الشكل التالي : الجمعة الادالبيضاء - تطوان - الحسيمة - الاحد - الدارالبيضاء - الحسيمة .

ونظرا لاهمية هذه المنطقة فقد تم الاحتفاظ بهذا الخط على الرغم من ضعف الاقبال عليه حيث لم تتجاوز نسبة الملء سنة 1998، 30٪، و25٪ مابين يناير وسبتمر 1999 .

أما على الصعيد الدولي فان مدينة الحسيمة يتم ربطها بمدينة امستردام على أساس رحلة واحدة خلال الايام العادية و4 رحلات في الصيف علما بأن العرض العام للمقاعد قد ارتفع هذه السنة ب 20٪ كما أن ربط مدينة الحسيمة بالدارالبيضاء برحلتين في الأسبوع يمكن من ولوج الرحلات الدولية التي تتم بين العاصمة الاقتصادية وامستردام بمعدل 6 رحلات في الاسبوع، وبالاضافة هذا الخط فان هناك خط جوي يربط مدينة الحسيمة بمدينة بروكسيل بمعدل في الشتاء بمعدل رحلة يومية خلال الاسبوع و3 رحلات خلال الصيف، مع العلم أن امستردام تبعد فقط عن بروكسيل بحوالي 200 كلم علاوة عن وجود وسائل نقل طرقية وسككية تضمن للمسافرين حسن التنقل بين هاتين المدنتين . شكرا السيد الرئيس .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد الوزير هناك تعقيب للسيد المستشار السيد بوكمرة .

السيد المستشار محمد بوكمرة :

شكرا السيد الرئيس،

أشكر السيد الوزير على جوابه، غير اللي بغيت توضح للسيد الوزير احنا طالبناسؤالنا باحداث خط جديدة بين الحسيمة في وسط الاسبوع لان الرحلتين السالفتين الذكر والتي ذكرتها السيد الوزير لاتفيان لانها تقوما آخر الاسبوع الجمعة والاحد ولهذا السيد الوزير نطالب منكم باحداث خط في وسط الاسبوع أي يوم الاربعاء أو الخميس اذا سمح ذلك .

بالنسبة للنقطة الثانية - السيد الوزير - بأنه كما سبق أو كما جاء في كلامكم ان الرحلة بين بروكسيل، اولحسيمة في الشتاء، ونحن نطالب لان الجالية المتواجدة بأوربا لكي يلتحقوا بذويهم ويرجعون في وسط فصل الصيف لايجدون هذه الطائرة، وبهذه المناسبة نلتمس منكم

السيد الوزيرالاهتمام بهذا المطار الشريف الادريسيي بالحسيمة الذي يحتاج إلى توسيعة كذلك بهذه المناسبة تمكن من استقبال الطائرات من الحجم الكبير مع الاشارة بانه كما قلتم السيد الوزيران الطائرات ربما لا... الاقبال ضعيف لانه ذلك راجع إلى التكلفة، يجب على الخطوط الوطنية المغربية ان تراجع أثمنة التذاكر لانه سوف يشجع المواطنين المغاربة سواءا داخليا أو خارجيا كذلك بتمكينهم أخذ تذاكرالطائرة، ولهذا السيد الوزير أخيرا لكي نساهم في تحقيق الاهتمام المولوى السامي لصاحب الجلالة للمناطق الشمالية وكذا الجالية المغربية المقيمة بالخارج وخير دليل على هذا هو الاستقبال الملكي السامي الحاصل هذا الاسبوع ميناء طنجة لرعاياه القاطنين ببلاد المهجر.

وشكرا السيد الرئيس .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا السيد المستشار. الكلمة للسيد وزير النقل في اطار النقل .

السيد وزير النقل والملاحة التجارية :

اشكر السيد الرئيس على نرنتكم بعجالة اريدان اقول للسيد المستشار المحترم بأنني سجلت طلبه فيما يخص خلق خط خلال الاسبوع في داخل الاسبوع، هناك في النقطة الثانية فيما يخص الرحلات وخط بروكسيل - الحسيمة قلت بأن هناك خط واحد يعني رحلة واحدة خلال الاسبوع في مدة الستاء، رحلة واحدة اسبوعيا لمدة الستاء ولكن هناك 3 رحلات اسبوعيا خلال الصيف وهذا راجع إلى الطلب الكبير خلال الصيف من طرف الجالية المغربية، اما فيما يخص ترميم واصلاح مطار الحسيمة فهو مبرمج في المخطط وسنقوم ان شاء الله في القريب العاجل بتوسيع واصلاح مطار الحسيمة ليكون مطار في مستوى المطارات الاخرى المغربية . وشكرا .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد الوزير.

ننتقل الآن إلى وزارة الاقتصاد والمالية وأحيط المجلس علما أن السؤال الذي تقدم به السيد المستشار السيد بوشعيب الهلالي طلب تأجيل هذا السؤال وكذلك الامر يتعلق بالسؤال المقدم من طرف المستشار السيد احمد حاجي ولهذا سيطبق في مقتضيات هذين السؤالين النظام الداخلي، الآن ننتقل إلى السؤال الاول وهو يتعلق بتسديد واجبات الانخراط في الصندوق الاجتماعي وانعكاساته على مالية المقاولات للمستشار المحترم السيد محمد القداري .

السيد المستشار محمد القداري :

بسم الله الرحمن الرحيم،

والصلاة والسلام على اشرف المرسلين .

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدة والسادة المستشارون،

فالبداية لابد من الاشرارة إلى ان هذا السؤال تقدمت به كسؤال آني بتاريخ 21 - 4 - 99 أي بعد مرور سنة، بالنظر للطبيعة الاستعجالية لموضوع السؤال ورغم مرور عدة شهور علمي طرحه فان موضوعه لازال يسأثر باهتمام الرأي الوطني من حيث القضايا المطروحة والتراكمات التي عرفتها هذه المؤسسة العمومية أي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مما جعلها تبقى بعيدة عن تحقيق الاهداف المتوخاة من إحداثها، هذه التراكمات المتمثلة أساسا في سوء التسيير والتدبير واستغلال المال العام لاغراض بعيدة عن اهداف الصندوق، مما أدى بهذه المؤسسة الاجتماعية إلى الوضعية الصعبة التي تجتازها، وهذا ماجعل فرق الاغلبية البرلمانية بمجلس المستشارين يقدمون طلب تشكيل لجنة برلمانية لتقصي الحقائق حول ماآلت اليه وضعية هذا الصندوق والأسباب الحقيقية التي كانت وراء هذه الوضعية .

ويمكن اعتبار بعض القرارات والتدابير الارتجالية التي اتخذتها إدارة لصندوق امثلة حية لتعامل هذه الادارة مع المقاولة المغربية التي تجتاز بدورها مرحلة التأهيل لاعادة هيكلتها في افق النظام الاقتصادي العالمي الجديد المطبوع بالمنافسة الحادة والتحديات التي تفرضها هذه الاجراءات التي أدت إلى إثقال كاهل المقاولة المغربية وخنقها وعرقلة

مسيرتها الهيكلية من قبل فرض ضرورة تسديد واجبات الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مباشرة بعد أداء أجور العمال ومايترتب على ذلك من انعكاسات سلبية على مالية المقاولة وخزينتها وقدرتها التمويلية، وهذا مادفعني إلى التساؤل عن التدابير التي تنوي الوزارة اتخاذها لعلاج هذا المشكل غيره من المشاكل التي يعرفها هذا الصندوق في افق سياسة تخليق الحياة العامة التي جعلت منها الحكومة أولوية الاولويات . وشكرا السيد الوزير .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار، الكمة للسيد الوزير .

السيد فتح الله ولعلو وزير الاقتصاد والمالية :

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس،

السيد المستشار،

السيدة والسادة المستشارين،

أشكركم على تمكينكم لي بالجواب على هذه المشاكل المتعلقة بالصندوق الاجتماعي اللي بغيت نقول أولا بأنه طبعا هذا الصندوق كان عنده قصور ولكن يمكن أن نقول بأنه في السنوات الاخيرة وقع تحسن في الاداء وبالتالي ايلا المجلس الموقر سيؤسس واحد اللجنة، هذه اللجنة سنكون بالاساس على فترات القصور والاداء اللي ماكان شاي جد سليم، بطبيعة الحال العلاقات ديال الصندوق مع الشركات ومع المؤسسات هي علاقات قانونية مبنية على القانون، مبنية بالاساس على ان النظام الضمان الاجتماعي مبني على التأمين الاحتماعي .. مبدإ التأمين الاجتماعي على عقد الشغل وعلى كذلك ان الصندوق الضمان الاجتماعي خصو يوفي بالتراماته ومعروف بأن الدولة لم تساعده، هذه نقطة أساسية بمعنى انه لايحصل على تساعدات، بالتدابير التي يتخذها الصندوق من أجل تحصيل واجبات الاشتراك، هي تطبيق للمقتضيات القانونية اذن القانون ما تيعمل الا لتطبيقه .

بطبيعة الحال احيانا الشركات هذه عامين كانت عندها صعوبات كبيرة، الطرفية الاقتصادية وكما تعلمون من أجل التحقيق على عبء الديون المترتبة على المقاولات كان صدر واحد القانون اللي ارتبط بالقانون المالي ديال 98-93 واللي أدى إلى العديد من الاجراءات وبالضبط 3 إجراءات وهي إلغاء الديون المترتبة على الفترة الممتدة من فاتح يناير 69، شريطة ان لاتتعدى اصل الدين 40.000 ذرهم ثانيا الاجراء الثاني هو الاعفاء من الزيادات الناتجة عن تأخير ومصاديف المتابعات والغرامات المتعلقة بالاشتراكات المستحقة بالصندوق في نفس هذه الفترة، ثم ثالثا اعادة جدولة اصل الدين الذي يفوق 40.000 درهم في أجل اقصاه 10 سنوات بالنسبة للديون التي تتجاوز 60.000 درهم اللي بغيت نقول بأن هذا الاجراء التي وافقتم عليها فعلى مستوى البرلمان كلفت الصندوق وخصني نعطي هذا الرقم 6 مليار درهم اي انه سامح في 6 مليار درهم لفائدة أكثر من 890.00 مقاولة دائنة، هذا من اجل التخفيف على الاعباء المالية للمقاولات وخاصة المقاولات الصغيرة والمتوسطة، من المؤكدات... لابد أن أؤكد كذلك بأن تأهيل المقاولات يفرض كذلك صيانة حقوق وواجبات اليد العاملة، لانها هي المورد البشري، هي القادرة بطبيعة الحال من اجل رفع مردوديتها، لانه رفع مردوديتها لصالح المقاولات في آخر الامر . شكرا السيد الرئيس .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد الوزير، التعقيب للسيد المستشار .

السيد المستشار محمد القداري :

شكرا السيد الوزير على هذه التوضيحات وإنما أنا تساؤلي حول اشتراكات المقاولة أي الاشتراكات اللي كيعطيو كانت هذه اشحال كتعطي في آخر الشهر، لانه نعرف بأن المقاولة المغربية تقريبا كلها مقاولات ديال « لاسوتريتونس » اللي كيدير .. كيخدم للخارج، إدن المالية اللي كان عندهم واحد الهامش ديال 20 يوم حتى ل 25 يوم باش يدير ذاك الاشتراكات، الآن مابقاش، وتقلص هذا الشي اللي جعل الميزانية .. توازن المالي ديال هذه الشركات ولي كيتخلل هذا هو أساس السؤال، وماذاك الشي اللي قامت به الصندوق في هذه العامين الاخيرة حقيقة عمل جاد وننوه به، وإنما خصه نشوف المستقبل لانه الشركات مايمكن لهم شاي يسايروا هذه الطريقة هذه باش غادية الامور دابا .

شكرا السيد الوزير .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار .

ننتقل إلى السؤال الثاني الموالي وهو يتعلق بقرار خفض نسب الفائدة الدائنة والمدينة في بداية سنة 2000 وتعارضه والمدينة في بداية سنة 2000 وتعارضه مع مبدإ تقوية الادخار، للمستشارين المحترمين السادة : محمد الجوهري - محمد اليحاوي - عبدلامجيد المهاشمي .

الكلمة للمستشار المحترم السيد محمد الجوهري .

السيد المستشار محمد الجوهري :

شكرا السيد الرئيس،

السيدان الوزيران،

إخـــواني،

في الحقيقة يعني هذا السؤال طرحناه يعني لتتبع للسياسة الحكومية فيما يخص الاستثمار، ومن طبيعة الحال ان السيد وزير المالية يقود سفينة الاقتصاد والمالية وفي كل قانون مالي يترجم أو يعبر عن الفلسفة والتوجه العام المتبع من أجل وصول بهذه السفينة إلى الخطة المدروسة والمتبعة لأجل تطوير اقتصاد البلاد، بين... في السنة وهذا السؤال وضع في يناير الماضي يعني بعد أن قضى .. يعني قضينا 6 شهور في صرف المالية ديال السنة وبقي 6 أشهر الثانية هي التي انتهت قبل 3 أيام فكنا طرحنا هذا السؤال وقلنا بأن السيد وزير اللاقتصاد والمالية والحكومة بطبيعة الحال ربطت تحريك عجلة الاقتصاد بتقوية الادخار وربطنا نحن نسب الفائدة بهذا الادخاركيف يمكن ان نصل إلى تقوية الادخار رنسب الفائدة سواء آلدائن أو المدينة تعرف عدم الاستقرار من جهة وتعرف الارتفاع بالنسبة للدائنة يعني ارتفاعا كبيرا على خلاف ماهو عليه الامر بالدول الأخرى .

إذن، هناك معادلة ومعادلة صعبة في الاقتصاد الحديث يعرفها السيد وزير الاقتصاد والمالية، هذه المسألة معرفة دقيقة كما نعرف، ولذلك فكيف يمكن آالسيد الوزير أن .. كيف .. هل حققتم . وأنتم تتجهون هذا الاتجاه وتطبقون هذا المبدأت هل حققتم النتيجة التي رسمتموها فيْ قانون المالية سنة 2000.99 ؟ وهل إن الاقتطاع من المنبع لنسبة 20٪ من الفوائد في المنتوج البنكي ؟ هل هو فعلا أدى إلى زيادة هذا الادخار أم العكس ؟ فنريد إفادة السيد الوزير في هذا المضمار ونعطيكم الفرصة للتوضيح أكثر هذا الاتجاه، وسأعقب عن المسألة عندما تنتهون . شكرا .

السيد رئيس الجلسة :

الكلمة للسيد الوزير المحترم .

السيد وزير الاقتصاد والمالية :

أود أن أشكر السيد المستشار المحترم اللي من خلال هذا السؤال اللي اعطاني الفرصة باش نعطي بعض الارقام التي ستبين العلاقة العضوية التي تقع مابين التطورات معدلات الفائدة من جهة وتقوية الادخار، لانه من جهة كاين اهتمام من طرف المقاولة باش تخفض معدلات الفائدة ولكن من جهة ثانية خصنا نحرص على ان الادخار يتزايد، فهنا بغيت أولا اعطي بالاساس معطيات توضيحية فأذكر بأن اسعار الفائدة سواء المدينة أو الدائنة قد عرفت خلال سنة ووتراجعا نتيجة للتحسن الذي حصل في الاطار المكر والاقتصادي في سنة 1998، وسنة 1999 و خاصة بالنسبة للمعياردیال التضخم في السنة الفارضة كان هو فقط 7ر0٪ وهكذا فان معدل نسبة الفائدة الاسمية المستحقة على ودائع ذات أجل قد انخفضت من 9ر6 سنة إلى 4ر6 كما ان صعر الفائدة المؤدي على الحسابات على الدفتر لدى البنوك أو صندوق التوفير الوطني قد تراجعت على التوالي من 6٪ اللى 5ر5٪ في آخر سنة 98، وإلى 6ر5 و7ر4 سنة 99، لكن بالرغم من هذا الانخفاض نلاحظ انه بما أنه التضخم ماكان شاي كبير فان معدلات الفائدة الدائنة الحقيقية أي القدرة الشرائية ديال معدل الفائدة قد عرفت بالعكس ارتفاعا بالنسبة للسنة الفارطة وهكذا وتيان هذا الشي في الدخار .

الادخار حقق تطورا إيجابيا مهما سنة 99 بحيث أن الوادائع ذات اجل لدى البنوك وكذا الحسابات على الدفتر قد تنامت من ب 7٪ و12٪ على التوالي حسب نوعية هذه الودائع . من جهة ثانية فإن الادخار الذي تم تعبئته من طرف هيآت توظيف الجماعي قد سجل ارتفاعا مهما بالاضافة ديال 53٪، رغم التدبدب وصل حتى ب 24 مليار درهم، رغم

التقلبات والتذبذب التي تعرفها البورصة .

إن معدلات الفائدة مطبقة، دابا ايلا جئنا إلى عام 2000 عندنا حتى الارقام ديال 2000، اذا أخذنا 6 شهور الاولى ديال عام 2000، فنجد بأن معدلات الفائدة المطبقة على الحسابات على الدفتر سواء لدى البنوك أو لدى الصندوق التوفير الوطني قد عرفت تقلصا جديدا بالنسبة لستة الاشهر الاخيرة لسنة 99، بحيث بلغت 9ر3٪ بالنسبة للبنوك و8ر2 ٪ بالنسبة للصندوق التوفير الوطني، وهذا الانخفاض هو ناتج على انخفاض السعر المرجعي لهذه الفئة من الادخار المتمثل في معدلات سندات الخزينة الصادرة في اطار سوق المناقصات لانه الآن حررنا طريقة التعامل الخزينة مع هذه السوق، هذه المعدلات التي تراجعت خلال 6 الاشهر الاخيرة من سنة 99 إثر تحسن سيولة الخزينة لكن هذا لاانخفاض يكنسي ذابعا مؤقتا بحيث ان سعر سندات الخزينة قدار نقع خلال الاشهر الاولى من هذه السنة، الشيء الذي سيؤدي إلى ارتفاع سعر الفائدة المطبق على الحسابات على الدفتر ابتداء من الشهر الحالي .

بغيت كذلك أن أشير بأنه الدولة تقوم بعدة اجراءات تشجيعية للادخار منها اعفاءات ضريبية خاصة بالنسبة للادخار لدى الصندوق التوفيرالوطني، كذلك مواصلة تحديد معادلات الفائدة المستحقة على الحسابات على الدفتر من طرف السلطات النقدية، حسب كيفية مرنة لصالح المدخرين الصغار واضافة إلى ذلك فإن الادخار بصفة عامة ماتساوشاي يستفيذ من نظام جبائي جد محفز بحيث أن نسبة الاقتطاع من المنبع على عوائد هذا الادخار لاتتعدى 30٪، في حين أنكم كما تعلمون الضريبة على الدخل الفردي تصل حتى ل 44٪، لكن من هذا المجهودات أنا متأكد بأنه علينا أن نتابع دائما التفكير في الطرق ديال إصلاح النظام الجبائي وملائمته من اجل المزيد من تقوية الادخار .

شكرا السيد الرئيس .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا السيد الوزير،

الكلمة للسيد المستشار .

السيد المستشار الحوه :

شكرا السيد الرئيس،

في الحقيقة يعني القصد هو أننا نربط هذه العمليات بالاستثمار وبالادخار أيضا، يعني قررتم أو نهجتم نهجا تقصدون من ورائه إلى ان يصل الادخار إلى 30٪ خلال هذه... خلال السنة المالية التي نودعها، فهل فعلا بلغتم هذا الهدف ؟ إدا لم تبلغوا 30 ٪ كم بلغتم هذا الهدف؟ إذا لم تبلغوا 30٪ فكم بلغتم هذا الهدف ؟ إدا لم تبلغوا 30٪ فكم بلغتم من جهة ثانية الاستثمارات الخارجية القروض الخارجية بفوائد أو أسوا بعدم الفوائد .

فكيف يمكن ان تنافس الاستثمارات الداخلية الاستثمارات الوطنية الاستثمارات الخارجية التي يعني التي تحصل على الاموال بنسب .. باللانسب ان صح التعبير ايضا يعني ماشي وخى هذا خارج عن الموضوع، ولكن عنده علاقة فالاستثمارات ماشي فقط تنهكا النسب ولكن ايضا العقارات مشكل الارض، مشكل العقار وفي بلادنا تلعب واحد الدور اساسي، لان الانسان كيشري العقار اللي غادي يعمل فيه استثمار بنفس الثمن اللي كيشري به الارض باش كيبني دائرة، فما يمكن شاي باش نوصل لهذه المسألة، أيضا إلى جانب هذا كاينة واحد العملية تعرفونها آ السيد الوزير وهي عملية حسابية لما تنخفض الفوائد يقع انخفاض فقي قيمة العملة فاحنا ماوقع شاي عندنا الانخفاض ديال العملة كيفاش وقع الانخفاض في الفوائد اللي كندويو عليها سواء الدائنة أو المدينة . شكرا السيد الرئيس .

السيد رئيس الجلسة :

الكلمة للسيد الوزير.

السيد وزير الاقتصاد والمالية :

نغين نأكد هما 2 ديال الحوايج أو لا في الواقع تحكما في السنتين الفارطتين في التوازنات المالية وتحكما كذلك في التضخم هو الذي ساهم في تخفيض الذي حدث وان كان تخفيض نسبي .. آه اسمي في معدلات الفائزة ثانيا الحكومة والخزينة ووزارة المالية يوميا واسبوعيا تنقوم بنوع من التحكيم Arbtrage، مابين التوجه إلى المديونية الداخلية أو التوجه إلى المديونية الخارجية باش هدفنا هو لم نثقل العبء على الخزينة العامة ولو نثقل العبء على مديونية البلاد، لأنهذا العبء سيضر مستقبلا .. وفي نفس الوقت ننتبه بأنه دخلنا

إلى الاسواق الداخلية للاموال لم يضر كذلك بالادخار الداخلي ولايضر بالمقاولات التي تتوجه للبنوك للحصول على قروض من اجل الاستثمار هذه هي الفلسفة العامة ديال السياسة متاعنا . شكرا .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد الوزير المحترم .

الكلمة لصاحب السؤال المتعلق بمصير منطقة الاقتصاد الحرة للناضور للمستشارين المحترمين السيدين : عبدالرحمان أوشن - ورحال الزكراوي الكلمة للمستشار المحترم السي عبدالرحمان أوشن .

السيد المستشار عبد الرحمان أوشن :

شكرا السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

سؤالي موجه إلى السيد وزير الاقتصاد والمالية حول مصير منطقة الاقتصاد الحرة باقليم الناضور .

مما لاشك فيه السيد الرئيس - ان مناطق تصدير الحرة تلعب دورا متميزا في تنمية النشاط الاقتصادي كفضاءات محددة من التراب الجمدكي تكون فيها الاعمال الصناعية والخدمات المرتبطة بها غير خاضعة - وفق شروط يحددها القانون طبعا، غير خاضعة للمقتضيات التشريعية والتنظيمية والجمركية وما يتعلق منها بمراقبة التجارة الخارجية والصرف، كما تستفيذ هذه المناطق كذلك من منافع وامتيازات تشجيعية والجمركية، واعتبارا لكل ذلك فقد عرف إحداث هذه المناطق تزايدا مضطردا على الصعيد الدولي نظرا لاسهامها في نقل التكنولوجية الحديثة وزيادة القيمة المضافة في عمليات التحويل والتصنيع، بالاضافة إلى آثارها الايجابية من حيث تكامل الصناعي والتجاري مع الداخل وجلب الاستثمارات الخارجية .

وبالنسبة لمنطقة التصدير الحرة بالناضوركوضوع سؤالنا هذا، فمن المعلوم ان جلالة الملك الراحل المغفور له الحسن الثاني كان قد أكد على اهميته هذه المنطقة وأعطى تعليماته السامية بأحداثها في سياق ايجاد الحلول الكفيلة بالنهوض بالاقاليم الشمالية والاستغلال العقلاني للموقع الجغرافي المتميز لهذا الاقليم الذي يمكن اعتباره بوابة للمغرب على أوربا . كما كان نظر صاحب الجلالة كذلك يتجه نحو احداث انشطة إنتاجية وتجارية بديلة في المنطقة بإمكانها ان تعوض الانشطة الطفيلية الهشة التي تعرف بها المنطقة والتي تضربا لاقتصاد الوطني وبسمعة البلاد .

وإذا كان القانون المنظم لمناطق التصدير الحرة قد صدر منذ مايزيد على 4 سنوات أي بتاريخ الضبط في 26 يناير 1995، حيث صادق عليه مجلس النواب في الولاية التشريعية السابقة فانه إلى حدود اليوم لم يتم إخراج منطقة التصدير الحرة لاقليم الناضور إلى حيز الوجود، سؤالنا إليكم السيد الوزير عن مصير هذه المنطقة ؟، ماالسبب الذي جعل هذا التعثر الذي اصبح يتجاوز سنواته الاربع دون ان تخرج هذه المنطقة إلى الوجود رغم أهميتها بالنسبة للمنطقة ؟ شكرا السيد الرئيس .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار . الكلمة للسيد الوزير المحترم .

السيد وزير الاقتصاد والمالية :

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس،

أولا اريد ان اقول بأنني متفق تماما مع الروح ومضمون السؤال المطروح والتقديم الذي قدم به السيد المستشار المحترم، بطبيعة الحال كيف قال المناطق الحرة للتصدير منظمة من طرف قانون، وهذاك القانون كان صدر في عام 95، ثم من ناحية تأسيس ديال اي منطقة يكون مرتبط بمرسوم، ربالفعل بالنسبة لمنطقة الناضور الحرة للتصدير، مرسومها خرج في عام 97، وفي هذاك المرسوم ثقال بأنه هذه المنطقة ستكون فيها صناعات فلاحية، صناعة النسيج والجلد، صناعة التعدين والميكانيك والكهرباء والالكترونيك، وصناعات والكيماوية والشبة الكيماوية وكذلك الخدمات المرتبطة بالاعمال المشار إليها .

إذن الاطار القانوني الآن عندنا، من بعد كاين المرحلة الثالثة

التي يقول القانون فيها بأن الادارة تعطي واحد الامتياز لواحد الهيأة اما من القطاع الخاص أو القطاع العام تتسيير والقيام بالنفقات، هذا ماحدث بالنسبة الآن لمنطقة طنجة التي كما تعرفون ان تقدمنا فيها كثير والآن واحد ديال الشركات الوطنية والاجنبية أكثر قبلت باش تجي فيها .. اقبلت عليها، وهذا ما ادى بطبيعة الحال بالشيء اللي قام به جلالة الملك نصره الله في الاسبوع الفارط بالنسبة لطنجة .

الآن حسب السيد وزير الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية اللي هو .. الذي يتبع اكثر هذه المنطق الآن بصدد يقوم بدعوى للمنافسة قصد منح الامتياز من اجل اعداد مناطق الحرة ومنها بطبيعة الناظور اعتبارا للدفتر التكاليف الذي يتم اعداده من طرف لجنة وطنية المكلفة بالمناطق التصدير الحرة، بالنسبة الآن لهذه الوزارة اي وزارة التجارة هي الآن بصدد إيجاد قطعة أرضية بديلة لانشاء المنطقة الحرة للتصدير بالناظور نظرا للمشاكل المتعلقة وهي مشاكل عندها طابع عقاري للقطعة الارضية المخصصة لاحداث تلك المنطقة الحرة، أي تجبر بأنه هذه الارض الآن التي أشير اليها كاين صعوبات فيها من الناحية العقارية حيث ان مساحتها المحددة في 3100 هكتار تشمل كذلك على أرض من جهة البحرانتم تعرفون ذلك اكثر مني لانكم من المنطقة . اللي بغيت ناكد للسيد المستشار بأنه هذه الحكومة قد سنتغلب على ان شاء الله على الصعوبات التي ستؤدي إلى ميلاد المنطقة التصدير في منطقة الناظوره شكرا .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا السيد الوزير.

الكلمة للسيد المستشار في اطار التعقيب .

السيد المستشار عبدالرحمن أوشن :

شكرا السيد الرئيس .

على كل حال استفذنا من جواب السيد الوزير رغم أنه في الحقيقة لم يشف عليلنا فيما كينا ننتظره وينتظره سكان تلك المنطقة اقليم الناظور حول هذه المنطقة الاقتصادية التي في الحقيقة تعلقت عليها واحد الآمال كبيرة وكبيرة جدا من سنة 95 إلى الآن بحيث سكان الاقليم كانوا يتوقعون انه بعد سنة أو سنتين ستكون الاستفاذه من هذه المنطقة الحرة .

بالنسبة لجوابكم السيد الوزير لاحظنا فيما هو مهم كون انه قلتم لنا بأن المرسوم طبعا الذي صدر في 97 والآن احنا في 2000 يعني مرت عليه 3 سنوات، وهي نعتقد انه كانت ستكون كافية باش تكشف لنا على العراقيل التي لاقتها وزارة التجارة والصناعة في القطعة الارضية التي قلتم على انه ألقت فيها بعض الصعوبات من الناحية العقارية، يعني القطعة الموجودة على البحر .

ففي نفس الوقت اللي وزارة الصناعة والتجارة والصناعة قلتم لنا على انها بصدد توجيه الدعوة للمنافسة إعداد الكناش التحملات إلى غير ذلك في نفس الوقت اللي هي بصدد البحث عن عقار لتعويض العقار الذي كان تحدد من ذي قبل في البحر، يعني كمقول على أنه واش وزارة التجارة والصناعة هي بصدد بالفعل وجدت لمشكل العقار التي تقول على انه وجدت فيه صعوبات بالنسبة للقطعة الارضية التي كانت محددة على الساحل، واش هي بصدد الانشغال تبحث عن عقار بديل أو هي بصدد اعداد كناش للتحملات وللتنافس حول اشكون غادي يحضر للمشروع .

احنا كنقول للسيد الوزير انه بصراحة مازال ماكنشوف شاي ان الجواب ديالكم سيدخل الفرحة أو غادي يدخل ذاك الامل الذي ينتظره سكان منطقة الناظور والذي يعلقونه على هذه المنطقة الاقتصادية الحرة اللي كيشوف فيها بديل ربديل حقيقي للمشاكل اليومية التي يعيشوها مع ذوك الاقتصاديات الطفيلة التي تعرفونها واللي مابقات شاي كيعاينو فقط من البحث عن قوت يومهم بل انتم على دراية كبيرة بهذا الموضوع هذا، انه لاتعاطي مع التهريب ولي كيأدي يوميا بالحياة ديال العديد من الناس الذين يتعاطون لهذه المهنة هذه أو لهذا العمل هذا ديال التهريب، فايجاد أو التعجيل باخراج هذا الموضوع ديال المنطقة الاقتصادية الحرة في اقليم الناظور راه سيعجل اكيد بتوقيف ذاك النزيف وذاك الموت اليومي الذي يعيشونه سكان منطقة الناظور مع قضية التهريب .

وماشي هو فقط بل غيرهم من ابناء المغرب الذين يمشون ويتوجهون لهذه المنطقة التي اصبحت منطقة استقطاب لهجرات

مختلفة للتعاطي مع هذه الظاهرة ديال التهريب اللي مابقينا شاي في الحقيقة كنجيوها في منطقة الناظور، لانه واقع وبالتالي فالواقع نمايمكن لنا شاي تعالجه الا اذا عجلتم انتم آالسيد الوزير باخراج هذه المنطقة الاقتصادي الحرة في أقرب الآجال للوجود، لان كما قلت ستوقف ذاك النزيف ديال الموت اليومي لسكان المنطقة، شكرا السيد الرئيس .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار. الكلمة للسيد الوزير من اجل التعقيب .

السيد وزير الاقتصاد والمالية :

بالصراحة خاصة انه السيد المستشار طلبنا مني بعض التوضيحات . اولا بغيت نقول له بأنني أتقاسم معه اهتمامه بهذه المنطقة التي ينتمي اليها بطبيعة الحال والتي هي عزيزة عليها كلنا لانه منطقة لها بعد وطني ومن المؤكد انها تعيش مشاكل اقتصادية واجتماعية تعرفها جميعا اشار اليها السيد المستشار .

اللي بغيت نقول هو انه في تقديم للمسطرة قلت بأنه واحد ... بأنه السد الوزير أو وزارة الصناعة والتجارة هي التي تقوم بالدعوى إلى المنافسة واستنادا على دفتر التحملات، منين تيوصل الفترة اللي خصها تصوبها، أما الآن هي الآن اولا وقبل كل شيء همها الاساسي هو ايجاد قطع ارضية بديلة، هذا هو شغلها الآن لانه تتصوروا بأنه المنطقة خصها تكون شي أرض وتتصوروا بأن هذيك الارض خصها تكون شي أرض وتتصوروا بأن هذيك الارض خصها مايكون فيها مشاكل خاصة عقارية وقانونية، فهذا هوالمجهود الذي تقوم به هذه الوزارة، ومن المؤكد انه وزارة الاقتصاد والمالية راه هي تساعد هذه الوزارة على حل المشاكل إذا تعلق الامر بمشاكل عقارية . شكرا السيد الرئيس .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد الوزير .

ننتقل الآن إلى السؤال الموالي استرداد الاموال العمومية على شكل ديون للقرض العقاري والسياحي والقرض الفلاحي للمستشارين المحترمين السادة :

رحو الهيلع - حميد كوسكوس - محمد العربي - بوراس محمد - الدواحي - محمد بالأمين .

الكلمة للسيد المستشار كوسكوس .

السيد المستشار حميد كوسكوس :

شكرا السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

أختي،

إخواني المستشارين المحترمين،

في البداية أود أن أذكركم السيد الوزير ان سؤالنا حول استرداد الاموال العمومية طرح منذ 11 أبريل 2000 أي قبل أن يتم اتخاذ بعض الاجراءات سواءا فيما يتعلق بالقرض العقاري والسياحي أو القرض الفلاحي، وعندما كان الرأي العام يتساءل عن مصير الاموال العمومية التي تم اما تبديرها أو اختلاسها، والسؤال طرح نفسه بإلحاح لان هناك عجز في تمويل السياسات الاجتماعية للحكومة وفي نفس الوقت هناك اموال عمومية هامة تقدر بالملايير اقترضها اشخاص محظوظين بدون معايير دقيقة أو ربما تم اختلاسها بكل بساطة في الوقت الذي يزداد فيه الضغط على المقترضين الصغار الذين يؤدون ديونهم رغم ظروفهم الصعبة ولايمكن والحالة هاته ترك هذه الاموال تضيع في الوقت الذي نحن في أمس الحاجة اليها لتدارك العجز الكبير في الميدان الاجتماعي .

ورغم انه سمعنا عن إجراءات تتخذها الحكومة أو تنوي اتخاذها فإن السؤال مازال يطرح نفسه أين وصلت هذه الاجراءات ؟ وماهي النتائج الاولية علما ان مسألة استرجاع الاموال العمومية لاتهم فقط المؤسستين المذكورتين القرض العقاري والسياحي والقرض الفلاحي، بل أيضا مؤسسات عمومية أخرى كالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والمكتب الوطني للسكك الحديدية وبعض الابناك التي تملك الدولة أكثر من 50٪، مؤسسات يعني من جميع ان تسييرها لم يكن دائما يحافظ على المال العام .

فسؤالنا السيد الزير سؤال شامل يهم ضياع الاموال العمومية

في كل مؤسسات الدولة، في الوقت الذي يعرفه فيه أوتعرف فيه البلاد تحركات في مجال المراقبة وتخليق بعض المرافق العمومية وعملية تفتيش في شتى المؤسسات العمومية وهي تحركات يباركها الموطنون والرأي العام الديمقراطي، الا ان عملية التخليق - السيد الوزير - عليها ان تكون بدورها شفافة، بحيث من الواجب إعلام المواطنين بنتائجها، فالمواطن هو أول المعنيين، لذلك وجب اخباره، حتى يسترجع كامل الثقة في الحكومة .

هذه الحكومة التي نتساءل هل لديها استراتيجية شاملة ؟ وماهي الاجراءات المتخذة ففي اتجاه استرجاع هذه الاموال .

وأخيرا، السيد الوزير كيف أمكن لبعض المكاتب الادارية وللمتصرفين الذين هم موظفون في وزارة المالية أن يتركوا مؤسسة مثل القرض العقاري والسياحي التي هي مؤسسة حيوية بالنسبة للاقتصاد الوطني، كيف يمكنهم ان يتركو هذه المؤسسة تصاب بهذه الخسارة الكبيرة ؟ وكيف لم يتوقعوا هذا المصير أو هذه الحالة المتأزمة التي وصلت إليها المؤسسة، وشكرا .

السيد رئيس الجلسة :

الكمة لكم السيد الوزير.

السيد وزير الاقتصاد والمالية :

بلا شك كما تلاحظون وانا اقتسم التوجه والروح الاسئلة التي طرحت، في الواقع يتعلق بعدة اسئلة وتتطلب دبما على الاقل واحد ساعة ونصف باش يمكن لي نجاوب عليها، لذلك حتى من ناحية المسطرة، سأرجع بالنسبة ..، خاصة، وانه النصف الاخير من السؤال جاوبت عليه في الاسبوع الفارط في مجلس النواب، نفسه ويمكن ان ارجع له، على أي حال بشكل آخر، المهم آخر، المهم انه الدولة والحكومة وأريد أن أطمئنكم تعمل كل جهدها لمساندة هذه المؤسستين التي ذكرتكم القرض العقاري والسياحي والقرض الفلاحي، باش يردوا أموالهم، وما فيها باس في اطار الشفافية أعطيكم بعض المعطيات وبعض المعلومات .

فيما يخص القرض الفلاحي التزمت هذه المؤسسة باتخاذ ماتقتضيه الضرورة من إجراءات إما قانونية أو قضائية التي تتيحها لها بطبيعة الحال النصوص من أجل استرجاع ديونها سواء كان المدينين كبار أو متوسطين أو صغار، من أجل تحديق هذا الغرض وضعت برنامجا الذي بدأت في تنفيذه وتم الاتصال بكل المدينين المستفيدين من القروض وحملهم بكافة الطرق المتاحة قانونيا على تسوية وضعيتهم اتجاه القرض الفلاحي، اما بتسديد المستحقات المترتبة على عاتقهم أو بتعزيز وتحسين الضمانات التي تغطي سلفاتهم، ومافيها باس أعطيكم طبعا مرجعهم، المرجع هو ظهير 35 حول استخلاص ديون الدولة من أجل استرداد ديون الصندوق، لبلورة الاجراءات اعطي المعطيات التالية، بالنسبة « لاسينسيا » كاين 4 ديال الحالات تم الاتفاق مع المدتيين بشأنها وتجرى الاجراءات حاليا لتطبيق ما تم الاتفاق عليه، كاين 10 ديال الحالات تم تعزيز وتقوية الضمانات العينية المسلمة للمؤسسة بشأنها وذلك عن طريق إجراء مسطرة الحجز التحفظي على العقارات .

كاين 11 الحالة تم بيع الرسوم العقارية المرهونة ضمانا لسلف تها في حين يوجد 60 رسم عقاري آخر في طور البيع .

عدة حالات لحجز مال المدين لدى الغير طبقت في حقهم، اقتطاعات من رواتب لدى الخزينة العامة كما تعلمون أو من الديون التي لهم على عاتق بعض الشركات الاخرى كالمكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني رشركة التنمية الفلاحية .

كاين 70 حالة قدمت إلى القضاء للبث فيها، كاين 3 المدنيين طبقت في حقهم مسطرة الاكراه البدني منهم 2 يوجدان خارج التراب الوطني بالاضافة إلى 4 مدينيين آخرين شرع حاليا في تنفيذ إجراءات الاكراه البدني في حقهم .

الآن بالنسبة للقرض العقاري هنا كذلك مافيها باس تعرفون طبعا بطبيعة الحال ان الدولة قررت اتباع واحد البرنامج تقويمي لهذه المؤسسة والتي تلتزم به المؤسسة باش ترفع نسبة تحصيل ديونها إلى 70٪ في المدة ديال البرنامج، ولكن هي .. هنا كذلك بالنسبة لهذه المؤسسة كاين عدة التدابير .

أولا التفاوض الودي نقبط أولا قطاع السياحي الذي فيه التفاوض الودي مع الوحدات الفندقية المدينة ولقد همت هذه العملية ماينا هز 3 مليار درهم .

تم ابرام اتفاقيات لاعادة جدولة ديونها . - تم اللجوء إلى القضاء وحجز مجموعة من الوحدات السياسية التي استنفذت منها كل الطرق التفاوض، في هذه السنتين الاخيرتين دون أن تستأنف تأدية ديونها ولقد همت هذه الحملة 24 وحدة فندقية يبلغ جاري ديونها 600 مليون درهم .

- تم إخضاع مؤخرا باقي الملفات لمسطرة التقويم القضائي في اطار القانوني التجاري الجديد وتهم هذه المسطرة خصوصا 3 مجموعات فندقية كبيرة تصل ديونها إلى مليارين درهم .

اما بالنسبة للقطاع العقاري كاين « ليزيراك » هنا الحكومة، وزارة الاسكان أخذت واحد العدد من التدابير وكذلك بمساندة الدولة من زجل تقوية المؤسسات الجهوية للتجهيز والبناء ERAC.

من اجل اداء ديونهم مع إدخال تغييرات ضرورة لتحسين أسلوب سيرها لا من الناحية التجارية ولا من الناحية كذلك لمساندة التي ستعطيها لا الصندوق الحسن الثاني ولاالميزانية القادمة كذلك في عام 2001، لان هذه ميزانية التي نهييء فيها 2001، بما يتعلق بالمقرضين في المجال كذلك العقاري فلابد ان اقول أن مسطرة استخلاص الديون القانونية ستتبع ولابد أن أقول كذلك بأنه القرض العقاري يقوم الآن بكل جهود حتى يتمكن من استرجاع ديون باقي المقرضين في قطاع العقاري وخاصة المدنيين الكبار الذين يبلغ جاري اقتراضهم 3 مليار درهم، تم اللجوء إلى استخلاصه عن طريق القضاء .

بالنسبة للمتصرفين فبسرعة السيد الرئيس اللي بغيت نقول أولا يجب على الرأي العام ان يعرف بأنه الدولة ماعندها أي سهم في القرض العقاري والسياحي، ماعندنا احنا حتى سهم، هذه أولا ومهنى ان نور الذي تمثله الدولة هو دور حسب القانون متصرفين هو دور باش تيشوف واش هذه المؤسسة تحترم السياسة الحكومية خاصة في المجال السياحي وخاصة كذلك في مجال السكن الاجتماعي، هذا شغلهم . لكن في عام 98 وأقول في 98 ماشي أقبل هؤلاء المتصرفين داروا واحد تقرير اللي بينوا فيه المخاطر التي تحول حول هذه المؤسسة، ومن هذاك التقرير تعرفت الحقائق التي لم تكن معروفة، ومن هذاك التقرير وقعت ... استندنا عليه الآن لاقرار البرنامج التقويمي للآن هو معروف من طرف الرأي، شكرا السيد الرئيس .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد الوزير . الكلمة للسيد المستشار المحترم .

السيد المستشار حميد كوسكوس :

شكرا السيد الرئيس،

شكرا السيد الوزير على أجوبته وتوضيحاته الدقيقة، غير في اطار التعقيب أود السيد الوزير إذا سمحتم عندي واحد الملاحظة وربما سؤال ألا ترون السيد الوزير أن المشكل ليس في متابعة أو محاكمة شخص أو أشخاص ولاحتى في استرداد الاموال العمومية، بل في مراجعة نظام المراقبة والمتابعة حتى لاتصل وضعية المؤسسات العمومية إلى وصلت اليه، لانه السيد الوزير ماتقومون به وماجاء على لسانكم فهو بالنسبة لنا إصلاح جزئي فقط، لانه يهدف بالاساس إلى تسليط الاضواء والكشف الجرئي والمؤقت لبعض الملفات، فألا تفكرون السيد الوزير وألا تفكر الحكومة في تفعيل آليات أنظمة المراقبة والمتابعة حتى لا تصل هذه المؤسسات العمومية إلى ماوصلت إليه . وشكرا .

السيد رئيس الجلسة :

الكلمة للسيد الوزير،

السيد وزير الاقتصاد والمالية :

احنا اللي نحاول نقوم به . هو كل شي في الحياة جزئي، ولكن نعتقد راه بأنه كبير جدا وسترون أهميته ان شاء الله حتى في دراسة القوانين المالية القادمة، لكن اللي بغيت نقول بأنه مثلا بالنسبة للبرنامج التقويمي ديال القرض العقاري والسياحي تأسست الآن واحد اللجنة مكونة من المساهميم الاساسيين مع وزارة المالية لمتابعة تدبير هذه المؤسسة، باش المتابعة المستمرة بطبيعة الحال، لانه مايمكن شاي مد هذه المؤسسة ومساعدتها بدون معرفة هذه الاموال كيفاش غادي تمشي وبدون معرفة يقينية بأن طريقة التسيير ستتحسن . شكرا السيد الرئيس .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد الوزير . وبهذا نكون افهينا الاسئلة الموجهة إلى

السيد وزير المالية والاقتصاد وننتقل الآن إلى الاسئلة الموجهة إلى السيد وزير الصحة . السؤال الاول الخصاص في اطباء القلب الذي تعرفه العديد من المستشفيات للمستشارة المحترمة السيدة فاطمة السويسي . لكم الكلمة .

السيدة المستشارة فاطمة السويسي :

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

أولا السيد الرئيس، أحتج على أنكم لم تحترموا مثلا الوقت المخصص لكل واحد في ذيك 3 دقائق فواحد عنده يتكلم كثير وواحد ما كتبقى له شاي الفرصة فاش يتكلم، المهم .

السيد الوزير،

أمراض القلب نت الامراض المنتشرة في عصرنا هذا في المغرب، وهي يواجهها فئتان من الناس ناس ميسورين لي لاباس عليهم، قادين يواجهون، قادين يمشيو للقطاع الخاص ويخلصوا ذيك 150 درهم قادين يديروا الاشعة، قادين يديرو عملية في المغرب أو حتى في الخارج، وهذا المرض يواجهه فئة أخرى من الناس متوسطين أو الفقراء اللي ماكتكون شاي عندهم إمكانيات إطلاقا باش يمشيو للقطاع الخاص فتيبقى عندهم المنفذ الوحيد هو المستشفيات العمومية التي تخول لهم كمواطنين حقهم في التطبيب .

الا انا نلاحظ ومع الاسف دائما المدن الصغرى ينالها نوع من التهميش، ماكنقول شاي بأن الوزارة ماقايماشاي بالواجب أو ماكتعطي شاي اهتمام، ولكن كاين واحد النوع من الخصاص الذي يترك هؤلاء الناس ماكيلقاوشاي واحد الطبيب مثلا اختصاصي في امراض القلب - اذن هؤلاء الناس الدين ليست لهم امكانية باش يمشيو للقطاع الخاص ماكاين شاي طبيب هذا كيتعرضهم أكثر لهذه الامراض أو للموت وخى الاعمار بيدالله، والسيد الوزير حديثة هذه اسبوعين في مدينة آزرو عرضت ثانوية طارق بن زياد لواحد الخسارة في واحد الاستاذة من خيرات رجال التعليم جاتها أزمة قلبية، ماكاين شاي الانعاش، ماكاين شاي طبيب القلب وماكنكروشاي على ان اطباء مستشفى 20 غشت بمدينة آزرو قاموا بالواجب، ولكن مع الاسف السيدة تحت ضغط تأثير الازمة طاروا بها حتى إلى مكناس 70 كلم الشيئ الذي جعلها 10 توفت وخى الاعمار بيد الله . اذن، السيد الوزير هذه المدن لابد آن الاوان وانتم حكومة ديال .. التي تهتم بجميع المرافق وتهمتم بجميع المدن وخاصة العالم القروي، أنكم تفكرون في تزويدوا هذه المستشفيات باطباء القلب على الاقل لانقاذ مايمكن انقاذه، فلا يعقل مثلا نشوف نأخذ جهة مكناس - تافيلالت الكل كيخص يمشي لمدينة مكناس، مستشفى محمد الخامس وخى يكون يستوعب كما يستوعب ماقدشاي، لايعقل أن مثلا .. أعطيك مثال من جهة مكناس تافيلالت اقليم ايفران 2 جماعات و7 جماعات قروية السيد رئيس الجلسة :

السيدة المستشارة، من فضلكم ...

السيدة المستشارة :

لا، السيد الرئيس ايوة غادي تطبق علي القانون غير أنا .

السيد رئيس الجلسة :

غادي نطبق عليك القانون ....

السيدة المستشارة :

-- ماشي علي، حتى يدوز اليوم وطبقوا إذا بغيت طبقوا مع احتواماتي لك .

إذن السيد الوزير

هل يعقل هذه المدينة ماغادي شاي نقول العدد ديال السكان باش مايظهرشاي الحيف الذي يذال هذا الاقليم، هذه الجماعات وهذه القرى القزوية والحضرية ماعندناشاي طبيب القلب في مستشفى 20 غشت الذي هو المستشفى المركزي في اقليم ايفران، مانتكلم شاي على الحاجب أو خنيفرة أو الراشيدية ماهي الاجراءات التي ستتخذونه مستقبلا باش تزدوا هذه المدن الصغرى التي هي في حاجة ماسة إلى هؤلاء الاطباء، باش حتى الفقراء يحسن على ان قلوبهم راه كاين اللي يعالجها ماشاي غير قلوبالاغنياء التي تعالج . وشكرا .

السيد رئيس الجلسة :

الكلمة للسيد الوزير المحترم،

السيد وزير الصحة العمومية :

شكرا السيد الرئيس :

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس،

السيدة والسادة المستشارين،

بطبيعة الحال أشكر السيدة المستشارة على سؤالها المتعلق بميدان يهمني مباشرة وهو ميدان أمراض القلب، ولكن لابد أن أذكران هذا الخصاص هو خصاص على الصعيد الوطني، ليس فقط في المنطقة التي تطرقت إليها السيدة المستشارة المحترمة، بطبيعة الحال كما هو معلوم فالأطباء الاختصاصيين في امراض القلب في اطار الصحة العمومية هم تلائل ولايتعدى عددهم 80، رمع الاسف الشديد منذ زمن يعني كاين تركيز شيئا ما في بعض المناطق، والآن الاطباء الذين هم في طور التكوين لايتعدى عددهم 25 على 4 سنوات، معنى أنه معدل تقريبا مابين 5 و6 في السنة، رالفوج الاول الذي سيتخرج هذه السنة ان شاء الله بهذا الامتحان الذي سيمر في الوقت قريب إن شاء الله .

وبطبيعة الحال هذا يؤكد ان حتى هذه الافواج التي ستتخرج لانستطيع بعددها ان نحل المشكل، ولذلك المشكل هو في عدد المكونين بطبيعج الحال السيدة المستشارة ستقول لي ولماذا لانكون عدد أكبر، وهذا بطبيعة الحال راجع لأسباب متعددة، أولا العدد الذي يمكن لنا ان ندخله ديال المقيميين هو عدد محدود بصفة عامة، ثانيا الاستيعاب ديال المكونين يكون نسبيا قليل، ولكن مع ذلك اعتبربأنه يمكن لنا نديروا واحد المجهود أكثر، ونتمنى بزنه بفضل المراكز أو الكليات الجديدة ديال الطب الموجودة ان شاء الله في مراكش وفاس سيكون العدد أكبر ديال الاطباء المكونين وربما سيحل نسبيا هذا المشكل .

كل اللي يمكن لي نقول للسيدة المستشارة المحترمة هو أنه احنا ننتظرنا بأنه فاين ماوجدوا شي اختصاصييت في امراض القلب سواء جاؤوا من الخارة أو من الداخل بسنعمل على بعثهم في المناطق التي بها حاجة أكثر، وكما قلت المغرب كله بصفة عامة .

فيما يتعلق بالجراحة بطبيعة الحال هذا مشكل يختلف شيئا ما لانه جراحة القلب هي جراحة تحتاج إلى « لوجيستك »، هي كبيرة وتحتاج إلى مكونات لامن الناحية البشرية ولامن الناحية التقنية الخاصة، ولايمكن أن تعمم على التراب الوطني، لابد ان شاء الله، الآن كاينة في الرباط والدارالبيضاء في اطار المستشفيات الجامعية، نتكلم بطبيعة الحال مايتعلق بالقطاع العام، وكذلك ستكون مستقبلا في الوقت اللي غادي يمكن تكون فيه المستشفيات الجاهزة في فاس ومراكش، ومايمكن شاي تعمم على الصعيد الوطني، وهذا الشي اللي كاين في الدول كلها، شكرا السيد الرئيس .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد الوزير، الكلمة للسيد المستشارة في اطار التعقيب .

السيدة المستشارة فاطمة السويسي :

شكرا السيد الوزير،

لي ثقة في المجهودات التي تقومون بها وفي الوعود التي تواعدون بها، السيد الوزير أنا ماطالبت شاي بالجراحة، نايمكن شاي مستشفى صغير ننتظر فيه، غير لي من حسب المصادر التي بحث عليها أن هذه المصلحة الموجودة في ابن سيناء ديال عصبة امراض القلب والشرايين كتوفر على مايزيد عن 35 طبيب، ذيك المصلحة... آه، طبيب... دبما لواحد العدد لايزيد عن 60 مريضا، احنا نقدروونفتخر بذيك المصلحة التي فيها تقنيات جديدة فيها أطباء مهمة وأكفاء، ولكن اذا كانت اعادة الانتشار في هذا...

بالنسبة لهؤلاء الاطباء، اظن السيد الوزير 35 باش يقابلوا 60 ومع الاسف ان هذه المصلحة بالذات راه ما كيقدوشاي الفقراء دائما تترجع للناس المتوسطين الحال، المغاربة متوسطي الحال راه مايمكن لهم شاي يدخلوا لهذه المصلحة، لان كنعرف على انهم خصهم لنحصلوا، اذن داخل مستشفى ديال الدولة، ذيك المصلحة دايرة ربما تقريبا الحال لقطاع الخاص، انسان ايلا ماحط شاي سيف أوايلا ماخلص شاي مسبقا ماعنده شاي الخط، إذن حيلوا شيئا نا للمجال

على الاقل في هذه المصلحة للناس اللي ماعندهم شاي، لان المرض راه ماتيعذر حتى واحد، واش الانسان فقير، وماعندو شاي وجابوه من واحد الموضع بعيد ويقول له حتى تحط وعاديتدار له العملية الجراحية، فالله يجازيكم بخير يمكن اعادة الانتشار ديال الاطباء لدبما متمركز في بعض ... خاصة في المدن الكبرى راه يمكن لنا نغطيو بعض الخصاص ديال ....

ولما تكلمت السيد الوزير وأعطيت مثال بجهة مكناس - تافيلالت أنا راه عارفة اتكلم على ... عارفة أن جميع المناطق تفتقرمن هؤلاء الاطباء ديال القلب، وان جميع المناطق في حاجة لهؤلاء الاطباء، اذن ماتنساوشاي المدن الصغرى خاصة، لان دائما الاستثمارات تلقى المدن الصغرى مافيهاشاي، المستشفيات الكبيرة تلقى المدن الصغرى مافيهاشاي . شكرا .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيدة المستشارة المحترمة، السؤال الاخير في هذه .... آه، السيد الوزير .. تفضل .

السيد وزير الصحة العمومية :

شكرا السيد الرئيس،

لن أطيل كثيرا، أريد أن أقول أنه بطبيعة الحال بالنسبة للمصلحة التي تطرقت اليها السيدة المستشارة هي مصلحة على أي حال تابعة للمركز الاستشفائي الجامعي، وبالتالي أكبر عدد ديال الاطباء الموجودين فيها من الأطباء الجامعيين، الا البعض القليل، وبطبيعة الحال نظرا للعمل الذي تقوم به تحتاج إلى طاقم أكثر، ولكن مع ذلك لابد أن أقول أن كل العمليات التي تقوم على القلب هي يكون فيها واحد المشاركة ديال المريض أو ديال شي ضخص الذي يساعده أو وزارة الصحة لما يمكن لها تعطى شي مساعدة، وبالتالي هذا بطبيعة الحال نتمنى انه في المستقبل لما تكون التغطية الصحية أنه يتحل، ولكن في هذه المرحلة هذه ماكاين شاي شي حل مباشر نظرا للكلفة الكبيرة اللي ماكيمكن شاي تغطيها الدولة بطبيعة الحال، شكرا السيد الرئيس .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا السيد الوزير،

السؤال الاخير هذه الحصة حول معاناة العمال ضحايا حوادث الشغل مع المصحات . للمستشار المحترم السيد خيري بلخير، الكلمة لكم السيد المستشار .

السيد المستشار خيري بلخير:

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

أختي، إخواني المستشارين،

سؤالي يتمحور حول معاناة العمال ضحايا حوادث الشغل مع المصحات، ليكن في علمك السيد الوزير بأن عدد كبير من المصحات ماكيقبلوشاي دوك الحوادث ديال الشغل ديال العمال والذين يطالبون اما بضمانات ديال شيك من ذاك المريض أو ذاك المصاب أو تؤدي له الواجب في الحال، وهذا ... يتوافدون على هذه المصحات في حالة استعجالية بحيث يكونون في وضعية لاتسمح لهم بوضع ترتيبات خاصة للعلاج، ورغم توفرهم على تحمل النفقات العلاج السيد الوزير المحترم .

نطلب منكم باش تشوف لهذه القضية التي بضعونها هذه المصحات والتي تستغل الوضعية وتفرض على المصابين أداء مبالغ باهضة، وخير مثال على ذلك ان حضرت لواحد الحادثة واللي 6 ديال مصحات اللي مقبلوشاي هذاك الذي وقعت له ذيك الحادثة حتى وضعوا الشيك ديال 20.000 كضمان من بعد باش يأدي ذاك الخدمات امام هذه الوضعية انسانية نسائلكم السيد الوزير على الاجراءات الرادعية لمرتكبي مثل هذه التجاوزات أو هل من ترتيبات إجرائية لاثارة انتباه جل المصحات من أجل تفادي مثل هذه السلكات اللانسانية، مراعاة الوضعية الشغيلة والاهتمام بها.

وشكرا السيد الوزير،

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار على هذا السؤال المهم .

السيد وزير الصحة العمومية :

شكرا للسيد الرئيس،

السيد المستشار المحترم،

بطبيعة الحال سؤال مهم جدا، ولو أنه طب الشغل بصفة عامة ومايتعلق به هومرتبط بصفة مباشرة مع وزارة التنمية، ولكن هناك نقط المتعلقة بوزارة الصحة وهي متعلقة بطبيعة بما تقوم به المصحات، وهنا لابد أن نؤجل بعض هذه النقطة التي هي في الحقيقة جوابها هو في القانون لانه فيما يتعلق بقضية الشيكات كضمانة .

الفقرة السادسة من المادة 316 من القانون رقم 15 - 95 المتعلق بمدونة التجارة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1 - 96 - 83 بتاريخ 15 ربيع الاول 471 فاتح أغسطس 96، تنص على أن كل شخص قام في مئن علم بقبول أو تظهر شيك شرط أن مايستخلصه فورا وأن يحتفظ به على سبيل الضمان يتعرض للعقوبة المنصوص عليها في هذه المادة والمتمثلة في الحبس سنة إلى 5 سنوات وغرامة تتراوح مابين 2000 و10.000 ذرهم دون ان تقل قيمتها عن 25٪ من مبلغ الشيك أو من الخصاص .

وعليه فان ارباب المصحات الذين يطلبون من العمال ضحايا حوادث الشغل شيكات كضمانة على تأدية الخدمات المقدمة لهم يتعرضون لنفس العقوبة الجنائية السالفة الذكر . بطبيعة الحال انا غادي يمكن لي نقول للسيد المستشار بأنه منين الانسان لما كيجي في واحد الحالة مرضية أو في حالة يعني ديال ربما تكون خطيرة ومستعجلة ماكيبقى شاي يفكر في هذه الامور، ولكن يعني القانون يمنع هذا الامر بصفة واضحة .

فيما يتعلق بالاجراءات التي ستتخذها الوزارة لتفادي التجاوزات السؤال فان القانون10 - 94 المتعلق بمزاولة الطب والمرسوم الصادر لتطبيقه بالجريدة الرسمية بتاريخ 6 نوفمبر 97 يتضمن قواعدتهم اعمال التفتيش الدورية بالمصحات الغرض منها التحقق من التقيد بالشروط القانونية والتنظيمية المفروضة على استغلال المصحات والسهر على حسن تطبيق القواعد المهنية المعمول بها، ويقوم بعمل لتفتيش ممثلون عن وزارة الصحة وعن المجلس الجهوي لهيئات الاطباء وكذا ممثلوا مكتب البلدي بالصحة، إلا أنه هذه القواعد ستدخل حيز التطبيق فور صدور القرار المحدد للمعايير التقنية بالجريدة الرسمية والذي هو الآن منذ مدة في الامانة العامة للحكومة وينتظر من نشره، شكرا السيد الرئيس .

السيد رئيس الجلسة :

هناك تعقيب السيد المستشار .

السيد المستشار خيري بلخير:

السيد الوزير،

أنا اللي بغيت نشوف وهو مواجعة وربما ذيك العقود المبرمة بين شركات التأمين والمحصات اللي كيقولوا بأن ديك الاثمنة اللي وضعيناها ماموفقين شاي عليها المصحات، ولو أنهم اتفقواتفاقا فيما بينهم، ولكن في الاخير يرجعون للعامل ولهذا، باش تبقى هذا ... بصفتكم الوزارة الوصية، وربما حتى ... وبالخصوص حتى مع وزارة التشغيل باش انكم تحاول باش تفادي من بينكم وزارة التشغيل باش تشوف لهذه العقود مابين الشركات التأمين ومابين المصحات إلى... ..وشكرا .

السيد رئيس الجلسة :

لكم الكلمة السيد الوزير .

السيد وزير الصحة العمومية :

شكرا السيد الرئيس،

لا، سأضيف فقط أنه بالفعل هذا الشي الذي تطرق له السيد المستشار المحترم هو الواقع، بحيث أنه كاين واحد النقاش حول ماهو مبرم كعقدة، والآن كاين واحد المذاكرة في هذا الموضوع في إطار وزارة التشغيل، لان هي المكلفة بهذا الموضوع، بطبيعة الحال بمعية وزارة الصحة التي هي الوصية على الميدان .

شكرا السيد الرئيس .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا السيد الوزير،

شكرا للسادة المستشارين بهذا نكون انهينا جدول اعمال هذه الجلسة ونعلن عن رفعها وشكرا .